

**القواعد الفقهية المؤثرة في أحكام  
التواصل بين الجنسين في وسائل  
التواصل الاجتماعي**

**The Influential Jurisprudential Maxims  
in Rulings on Gender Interaction via  
Social Media Platforms**

إعداد

**Prepared by**

د. وفاء بنت محمد بن عبد الله العيسى

**Dr. Wafa bint Mohammed bin Abdullah Al-Issa**

أستاذ مشارك - الفقه وأصوله - قسم الدراسات الإسلامية

**Associate Professor – Islamic Jurisprudence and**

**Its Principles – Department of Islamic Studies**

كلية التربية - جامعة الملك سعود

**College of Education – King Saud University**

البريد الإلكتروني

**[walessa@ksu.edu.sa](mailto:walessa@ksu.edu.sa)**

## القواعد الفقهية المؤثرة في أحكام التواصل بين الجنسين في وسائل التواصل الاجتماعي

وفاء بنت محمد بن عبد الله العيسى

قسم الدراسات الإسلامية "الفقه وأصوله"، كلية التربية، جامعة الملك  
سعود، المملكة العربية السعودية.

البريد الإلكتروني: [walessa@ksu.edu.sa](mailto:walessa@ksu.edu.sa)

### ملخص البحث:

يقصد هذا البحث إلى بيان أهمية القواعد الفقهية، وأثرها في الحكم الشرعي الخاص بتواصل الجنسين الأجانب في وسائل التواصل الاجتماعي، بدءاً ببيان معنى القواعد الفقهية وأهميتها، وأثرها في عملية الاجتهاد والاستدلال مع بيان المقصود بوسائل التواصل الاجتماعي، وأثرها في حياة الناس، وعرض لآثارها السلبية في التواصل بين الجنسين، مع بيان أثر القواعد الفقهية في استجلاء أحكام هذه النازلة بأقسامها المتنوعة، وأسبابها.

وانتهي البحث إلى أن التواصل بين الجنسين ينقسم باعتبار السبب إلى التواصل العرفي العادي، والحاجي، والعبثي، وينقسم باعتبار نوع الوسيلة إلى: مرئية، ومسموعة، ومقروءة.

كما ترجح لي -والله أعلم- أن الأصل في التواصل بين الجنسين الأجانب عن بعضهما ممنوع شرعاً ولا يجوز إلا وفق ضوابط شرعية وضعتها الشريعة، وراعت فيها المقاصد المعتمدة، والأدلة القطعية الثابتة من الكتاب والسنة، مع منصوص الأئمة واعتبارات الفقهاء؛ وأن هذه الوسائل مضبوطة بضوابط شرعية، ومتعلقة بالقواعد الفقهية الحاكمة. والله أعلم.

الكلمات المفتاحية: القاعدة، الفقهية، وسائل التواصل الاجتماعي،

التواصل بين الجنسين، الذرائع، الحاجة.

## **The Influential Jurisprudential Maxims in Rulings on Gender Interaction via Social Media Platforms**

**Wafa bint Mohammed bin Abdullah Al-Issa**

**Department of Islamic Studies Islamic" Jurisprudence and Its Principles", College of Education , King Saud University, Kingdom of Saudi Arabia.**

**E-mail: [walessa@ksu.edu.sa](mailto:walessa@ksu.edu.sa)**

### **Abstract:**

**The purpose of this research** is to demonstrate the importance of jurisprudence and its impact on the legal provision on the communication of foreign sexes in social media, beginning with the meaning and importance of jurisprudence, its impact on the process of jurisprudence and reasoning, the meaning of social media, its impact.

**on people &apos;** s lives and its negative effects on gender communication, and the impact of jurisprudence on the clarification of the provisions of this provision in its various sections and its causes.

**The research concluded** that gender communication is divided as It is also my impression - and I know - that the origin of the communication between the two foreign sexes is prohibited by law and may only be determined by sharia law, taking into account the stated purposes and firm conclusive evidence of the book and the year, with the provisions of imams and the considerations of jurists; these means are regulated by law, and are related to the rules of jurisprudence that govern.

**Keywords** :Rule, Doctrine, Social Media, Gender Communication, Excuses, Need.

## بسم الله الرحمن الرحيم المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد،  
إن المشتغل بفقه الشريعة دراسةً وبحثاً لتمتلي نفسه إجلالاً وإكباراً لفقهاء الأمة  
وأئمتها الذين استنبطوا بعد استقرار لنصوص الشريعة ومدارك أحكامها قواعد كلية  
ضابطة للفروع العلمية في قوالب جامعة، يأوي إليها الفقيه في نظره في نوازل المستجدات،  
ويتخذ منها مدركاً للأحكام، ومنازلاً يهديه إلى سواء السبيل. وهي إلى ذلك ركن ركين في تشييد  
الملكة الفقهية، وبناء الشخصية المجتهدة القادرة على استجلاء الوقائع المتجددة، وإحاطة  
فروعها بأصولها الشرعية.

ومن هذا المنطلق جاءت هذه الورقة في هذا العدد العلمي من المجلة المباركة إشارة إلى  
القواعد الفقهية المؤثرة في استجلاء الأحكام الشرعية للتواصل بين الجنسين في وسائل  
التواصل الاجتماعي.

### أهمية البحث.

تأتي أهمية البحث من أهمية القواعد الفقهية في معرفة الحكم الشرعي في وسائل  
التواصل الاجتماعي، وبيان القواعد الفقهية المؤثرة في أحكام التواصل بين الجنسين في  
المنصات الرقمية، وتطبيقاتها المعاصرة.

### مشكلة البحث:

اتساع استخدامات وسائل التواصل الاجتماعي في عامة القضايا الاجتماعية ومنها  
التواصل بين الجنسين مما يجعل القواعد الفقهية مأرزاً يلجأ إليه في بيان الحكم الشرعي  
لتلك المسائل..

### أهداف البحث

١. الإشارة إلى أهمية القواعد الفقهية في إدراك الفقيه أحكام التواصل بين  
الجنسين في وسائل التواصل الاجتماعي.
٢. بيان أثر بعض القواعد الفقهية في استجلاء الحكم الشرعي للتواصل بين  
الجنسين في وسائل التواصل الاجتماعي.

## تساؤلات البحث

١. ما أهمية القواعد الفقهية في إدراك الفقيه أحكام التواصل بين الجنسين في وسائل التواصل الاجتماعي؟
٢. ما أثر القواعد الفقهية في استجلاء الحكم الشرعي للتواصل بين الجنسين في وسائل التواصل الاجتماعي؟

## حدود البحث:

بيان بعض القواعد الفقهية الضابطة لأحكام التواصل بين الجنسين في وسائل التواصل الاجتماعي.

## منهج البحث:

المنهج الاستقرائي لمعرفة القواعد ذات العلاقة بالتواصل بين الجنسين في وسائل التواصل الاجتماعي، والمنهج الوصفي للوقوف على تلك الوسائل وأسباب التواصل فيها، والمنهج الاستنتاجي لبيان الحكم الشرعي.

## مصطلحات البحث:

- القاعدة الفقهية: "أمرٌ كُلِّيٌّ منطبق على جزئيات موضوعه"<sup>(١)</sup>.
- القضايا المعاصرة: المسائل المستجدة، والواقعة، والحادثة المشهورة بلسان العصر باسم النظريات والظواهر<sup>(٢)</sup>.
- وسائل التواصل الاجتماعي: هي المنصات التي تتيح التفاعل بين الأشخاص حيث يشاركون أو يتبادلون المعلومات والأفكار في مجتمعات وشبكات افتراضية. وتقدم خدمات متنوعة ومميزة، مثل فيسبوك (Facebook)، منصة (X)، إنستغرام (Instagram)، وتيك توك (Tik Tok) وغيرها.
- التواصل بين الجنسين: العلاقات غير المباشرة بين الذكور والإناث الأجانب عبر وسائل التواصل الاجتماعي، سواء كانت مرئية، أو مسموعة، أو كتابية.

(١) الأشباه والنظائر، ابن السبكي، (١/١).

(٢) فقه النوازل، بكر أبو زيد، (٨/١).

- الذرائع: جمع ذريعة، وتطلق على الوسيلة والسبب إلى شيء، وهي ما كان وسيلة وطريقة إلى الشيء<sup>(١)</sup>.
- الحاجة: "ما يفتقر إليها من حيث التوسعة ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة"<sup>(٢)</sup>.

### اجراءات البحث:

- أولاً: استقراء وقائع التواصل بين الجنسين في وسائل التواصل الاجتماعي، وتوصيفها.
- ثانياً: استقراء القواعد الفقهية ذات العلاقة بتلك الوقائع.
- ثالثاً: تصنيف تلك الوقائع فقهياً وترتيبها في مسائل لتنزيل الأحكام عليها.
- رابعاً: وضع عنوان لكل مسألة يكشف عن محتواها.
- خامساً: عرض القاعدة الفقهية مقرونة بأثرها في الحكم الفقهي.
- سادساً: عزو الآيات إلى سورها، مع التزام الرسم العثماني في متن البحث.
- سابعاً: تخريج الأحاديث والآثار والحكم عليها حسب المتبع في البحوث العلمية.
- ثامناً: التعريف بالمصطلحات والألفاظ الغريبة.
- تاسعاً: وضع خاتمة فيها أبرز النتائج وأهم التوصيات.
- عاشراً: اتباع البحث بفهرس المصادر والمراجع.

### الدراسات السابقة:

- ❖ ضوابط شرعية لاستخدام وسائل التواصل الحديثة بين الجنسين: د. محمد مطلق محمد عساف، قسم الفقه والتشريع - كلية الدعوة وأصول الدين - جامعة القدس، أبو ديس - فلسطين، ورقة علمية مقدمة إلى المؤتمر العلمي الدولي الرابع، وموضوعه: "وسائل التواصل الحديثة وأثرها على المجتمع"، كلية الشريعة - جامعة النجاح الوطنية - فلسطين، ١٤٣٥هـ / ٢٠١٤م.
- يبين البحث الضوابط الشرعية المتعلقة باستخدام وسائل التواصل الحديثة بين الجنسين الصوتية، والكتابية، المرئية.

(١) ينظر: التعريفات، الجرجاني، ص (١٨٠).

(٢) الموافقات، الشاطبي، ص (١١/٢).

❖ القواعد الفقهية المؤثرة في أحكام وسائل التواصل الاجتماعي "العقود المالية أنموذجاً": د. ندا بنت حسن الحميد، قسم الدراسات الإسلامية – الفقه وأصوله – كلية التربية – جامعة الملك سعود، مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهننا الأشراف – دقهلية، ج ٢٩، عدد ٢، ديسمبر ٢٠٢٤ م.

يدور البحث حول دراسة القواعد الفقهية المتعلقة بالعقود على أحكام المعاملات المالية المعاصرة..

❖ القواعد الفقهية الكلية الكبرى المتعلقة بوسائل التواصل الاجتماعي: د. مرام بنت سعود بن مفلح الغامدي، كلية الشريعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، مجلة الدراسات العربية – كلية دار العلوم – جامعة المنيا.

يشير البحث إلي التعريف بوسائل التواصل الاجتماعي، ونشأتها وأنواعها، وأثارها الإيجابية والسلبية علي الفرد والمجتمع، ثم يعرفنا البحث بالقواعد الفقهية المتعلقة بوسائل التواصل الاجتماعي، وهي: قواعد: الأمور بمقاصدها، و اليقين لا يزول بالشك، ولا ضرر ولا ضرار، والمشقة تجلب التيسير، والعادة محكمة.

❖ نماذج من القواعد الفقهية وتطبيقاتها في أحكام وسائل التواصل الاجتماعي: أ. نديرة بنت طارق العمر، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة القصيم، مجلة الدراسات الإسلامية، ج ٦، عدد ٤، ٢٠٢٣ م، المؤسسة العربية للعلوم ونشر الأبحاث، فلسطين.

يبدأ البحث بالتعريف ب: القواعد الفقهية، ووسائل التواصل الاجتماعي، ثم ينتقل البحث إلي بيان القواعد الفقهية المؤثرة في أحكام التواصل الاجتماعي وتطبيقاتها، وهي: قاعدة الأصل في الأشياء الإباحة، وقاعدة الأمور بمقاصدها، وقاعدة لا ضرر ولا ضرار.

❖ وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الأسرة المسلمة دراسة فقهية: دعاء عمر محمد كتانة، إشراف د. جمال أحمد زيد الكيلاني، قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الفقه والتشريع كلية الدراسات العليا – جامعة النجاح الوطنية، نابلس – فلسطين، ٢٠١٥ م.

يناقش الباحث في مؤلفه: مفهوم وسائل الاتصال وصورها قبل الاسلام وبعده، ثم يتحدث عن وسائل التواصل الاجتماعي المعاصرة: حقيقتها، ونشأتها، وتطورها، وأنواعها، وأثارها الإيجابية والسلبية، ثم يشير إلي الأحكام الشرعية المتعلقة باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي وضوابطها، وكذلك الضوابط الشرعية لاستخداماتها، ثم يتناول المسائل الفقهية المتعلقة باستخداماتها، مثال: حكم إنشاء الصداقات عبرها،

حكم التعارف من أجل الزواج عبرها، حكم إفشاء الأسرار الزوجية عبرها، ، ، الخ.

❖ الضوابط الشرعية في استخدام مواقع التواصل الاجتماعي والألعاب الإلكترونية: د. طه أحمد الزبيدي، إصدارات المجمع الفقهي العراقي، ٢٠١٨ م، بغداد العراق.

تتحدث هذه الدراسة - فيما يتعلق بالبحث الحالي - عن: مفهوم وسائل التواصل الاجتماعي، والضوابط الشرعية للتعامل مع وسائل التواصل الاجتماعي، ويعرض المؤلف فيها لعدة مسائل أهمها: المسألة الثانية الخاصة بالضوابط الشرعية للتواصل بين الجنسين عبر شبكات التواصل الاجتماعي، حيث يتحدث فيها عن: مجمل التصرفات المنضبطة في التواصل الاجتماعي بين الجنسين، وتجنب المحادثات المرئية أو الالتزام بضوابط الحديث بين الجنسين، وترك التجسس علي الآخرين ولاسيما بين الزوجين.

❖ الشبكات الاجتماعية وأحكامها الشرعية: الباحث خليل إبراهيم الحمادي، جامعة الملك سعود - كلية الآداب - قسم اللغة العربية وآدابها، م ٥، عدد ٣٢، مجلة كلية الدراسات الإسلامية للدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية.

تتناول الدراسة التعريف بالشبكات الاجتماعية، ولمحة تاريخية عن تطورها، وخصائصها، والخدمات التي تقدمها. ويتكلم كذلك الباحث عن: حكم إنشاء الشبكات الاجتماعية، واستخدامها، والاشتراك بها.

وعلي الرغم من هذه الدراسات السابقة تتقاطع مع البحث الحالي في قليل من الموضوعات كتعريف وسائل التواصل الاجتماعي والحديث عن الضوابط الشرعية للتواصل عبر الشبكات الاجتماعية، وذكر قليل من القواعد الفقهية المتعلقة بأحكام التوصل الاجتماعي بين الجنسين إلا ان البحث الحالي يتفرد بتقديم العديد من القواعد الفقهية - ثلاثة عشرة قاعدة فقهية - التي تضبط التواصل بين الجنسين عبارة الشبكات الاجتماعية.

## خطة البحث: يشتمل البحث على:

المقدمة: تشتمل على: أهمية البحث، ومشكلته، وأهدافه، وأسئلته، وحدوده، ومنهجه، ومصطلحاته، وأجراءاته، والدراسات السابقة، وخطة البحث.

التمهيد: التعريف بـ: القواعد الفقهية، وتأصيلها الفقهي، وأهمية علم القواعد الفقهية في العلم بالأحكام الشرعية، وفيه:

أولاً: تعريف القواعد الفقهية، ومستنداتها الشرعي

ثانياً: أهمية علم القواعد الفقهية في العلم بالأحكام الشرعية.

المبحث الأول: تعريف وسائل التواصل الاجتماعي، وأثرها في الحياة العامة، وفيه:

المطلب الأول: تعريف وسائل التواصل الاجتماعي.

المطلب الثاني: أنواع وسائل التواصل الاجتماعي، وأشكالها.

المطلب الثالث: أثر وسائل التواصل الاجتماعي حياة الناس.

المطلب الرابع: أثر وسائل التواصل الاجتماعي في التواصل بين الجنسين.

المطلب الخامس: الأسباب الباعثة على التواصل بين الجنسين في وسائل

التواصل الاجتماعي.

المطلب السادس: الضوابط الشرعية في التواصل بين الجنسين.

المبحث الثاني: القواعد الفقهية المؤثرة في حكم التواصل بين الجنسين في وسائل التواصل الاجتماعي، وفيه:

المطلب الأول: قاعدة: سد الذرائع.

المطلب الثاني: قاعدة: درء المفاسد مقدم على جلب المصالح.

المطلب الثالث: قاعدة: إذا تعارض المانع والمقتضي يقدم المانع إلا إذا كان

المقتضي أعظم، وقاعدة: إذا اجتمع الحلال والحرام أو المبيح والمحرم غلب

الحرام.

المطلب الرابع: قاعدة: الأمور بمقاصدها.

المطلب الخامس: قاعدة: الأصل في الأشياء الإباحة، وقاعدة: الأصل في المنافع الحل، وفي المضار المنع.

المطلب السادس: قاعدة: الرخص الشرعية لا تُستباح بالشك.

المطلب السابع: قاعدة: ما أبيع لعذر لم يبيع مع عدمه، وقاعدة: ما جاز لعذر بطل بزواله.

المطلب الثامن: قاعدة اليقين لا يزول بالشك.

المطلب التاسع: قاعدة رفع الحرج.

المطلب العاشر: قاعدة: الضرورة تُقدَّرُ بقدرها.

الخاتمة، وفيها أبرز النتائج والتوصيات.

المصادر والمراجع.

## التمهيد

التعريف ب: القواعد الفقهية، وتأصيلها الفقهي، وأهمية علم القواعد الفقهية في العلم بالأحكام الشرعية وفيه:

أولاً: مفهوم القواعد الفقهية، وتأصيلها الفقهي:

### تعريف القواعد الفقهية:

وردت تعاريف كثيرة للقواعد الفقهية، وتنوعت ألفاظ المعرفين بيد أنها تكاد تتفق في المعنى العام، وإن حصل شيء من الاختلاف حول حدودها، وطلباً للإيجاز نكتفي بتعريف ابن السبكي إذ عرفها بقوله: "الأمر الكلي الذي ينطبق عليه جزئيات كثيرة يُفهم أحكامها منها"<sup>(١)</sup>. وفي تعريف الشيخ الدكتور يعقوب الباحسين أنها: "قضية فقهية كلية، جزئياتها قضايا كلية"<sup>(٢)</sup>. وقوله: (كليّة) أي أكثرية غالبية، وهذا لا يمنع من أن يكون لها استثناءات غير قادحة؛ لأن الشاذ لا حكم له. والمراد بقول ابن السبكي: (أمر كلي)، وقول الدكتور يعقوب وغيره: بأن القاعدة (قضية)؛ أنّها مشتملة على الحكم الذي هو إما نفي أو إثبات، والقاعدة الفقهية تستعمل فيهما على حدّ سواء. وسميت: (فقهيّة) لتمييز هذه القواعد عن غيرها من العلوم الأخرى كالقواعد الكلية في الأصول، وفي النحو وغيرهما. وهي (كلية)؛ لإخراج الأحكام الجزئية الفقهية الخاصة بمسألة معينة.

### مستند القواعد الفقهية الشرعي<sup>(٣)</sup>:

الأصل الأول: الكتاب والسنة، فما كان من هذه القواعد مصدره نصاً من الكتاب فهو أقواها وأولاها بالاعتبار؛ حيث إن الكتاب العظيم أصل الشريعة وكليتها وكل ما عداه من الأدلة راجع إليه. فمن آيات الكتاب التي جرت مجرى القواعد: قوله ﷺ: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨] فهي نافية لكل ما يستلزم حرجاً، أو يؤول إلى مشقة في أمور العبادات أو أمور معاش العبد. وقوله ﷺ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾

(١) الأشباه والنظائر، ابن السبكي، (١١/١).

(٢) المفصل في القواعد الفقهية، يعقوب الباحسين، ص (٣٧).

(٣) ينظر: الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، محمد صدقي آل بورنو، بتصرف، ص (٣٥-٣٧).

[البقرة: ١٨٨]، فهي قاعدة عامة لتحريم التصرفات الموصلة إلى التعدي على أموال الناس وإتلافها بالباطل من غير وجه مشروع يحله الله ورسوله ﷺ، كالسرقة والغصب، والزنا، والربا، والجهالة، والضرر، والغرر، فكل عقد باطل يُعدّ أكلاً لأموال الناس بالباطل. ومثل قوله ﷺ: "لا ضرر ولا ضرار"<sup>(١)</sup>، فهي قاعدة كلية كبرى، تنص على تحريم الضرر بأنواعه في جميع أبواب الفقه دون استثناء<sup>(٢)</sup>.

الأصل الثاني<sup>(٣)</sup>: ما لم يكن نصاً، ويأتي على شقين: أحدهما: أن يكون إجماعاً مستنداً إلى الكتاب والسنة، وهذا كثير في كتب أهل العلم. والثاني: ما استنبطه العلماء من أحكام النصوص الشرعية، أو تعليلها، ومعقولها، ودلالاتها العامة، مثل قاعدة (الأمور بمقاصدها)<sup>(٤)</sup>، مستدلين لها بقوله ﷺ: "إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ"<sup>(٥)</sup>، أو من تتبع النصوص الشرعية التي راعت أحوال العباد، مثل قاعدة: (المشقة تجلب التيسير).

(١) رواه ابن ماجه في سننه، كتاب الأحكام، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره (٧٨٤/١)، رقم الحديث (٢٣٤١) ورقم الحديث (٢٣٤٠) من حديث عباده بن الصامت وابن عباس ﷺ؛ ورواه مالك في الموطأ (١١٥/٢)؛ وأحمد في مسنده (٣٢٦/٥)؛ والدارقطني (٧٧/٣)؛ والحاكم (٢٣٤٥)؛ والبيهقي (١١٧١٧). وله عندهم طرق يقوي بعضها بعضاً؛ وقال الحاكم في المستدرک (٦٦/٢): "حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه"؛ وحسنه النووي؛ وابن الصلاح، ينظر: خلاصة البدر المنير (٤٣٨/٢)؛ جامع العلوم والحكم (٣٠٤/١)؛ وصححه الألباني في إرواء الغليل (٤١١/٣)؛ وينظر في تخريج الحديث نصب الراية (٣٨٦/٤) فما بعدها؛ والسلسلة الصحيحة (٤١٣/٣).

(٢) ينظر: المبسوط، السرخسي، (٨١/١٦).

(٣) ينظر: إعلام الموقعين، ابن القيم، (٣٦٧/١).

(٤) ينظر: الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، السيوطي، ص (٤٩)؛ وغمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، الحموي، (٩٦/١).

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري (٩/١) كتاب بدء الوحي: باب كيف كان بدء الوحي حديث (١)، (١٩٠/٥) كتاب العتق: باب الخطأ والنسيان حديث (٢٥٢٩)، (٢٦٧/٧) كتاب مناقب الأنصار: باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة حديث (٣٨٩٨)، (١٧/٩)، كتاب النكاح: باب "من هاجر أو عمل خيراً ليتزوج امرأة فله ما نوى" حديث (٥٠٧٠)، (٥٧٠/١١)، كتاب الأيمان والندور: باب النية في الأيمان حديث (٦٦٨٩)، (٣٤٣-٣٤٢/١٢)، كتاب الحيل: باب من ترك الحيل حديث (٦٩٥٣)؛ ومسلم في كتاب الإمارة، (١٥١٥/٣)، حديث (١٩٠٧)، ولا أذكر الأبواب في صحيح مسلم لأنها ليست من صنعه بل هي من وضع النووي على شرح مسلم ونقلها الشيخ محمد فؤاد عبدالباقي إلى أصل مسلم لما أخرجه.

## ثانياً: أهمية علم القواعد الفقهية في العلم بالأحكام الشرعية:

لا تنفك حاجة الفقيه -لاسيما المتصدرون للفتيا، والنظر في القضايا- عن العلم بالقواعد الفقهية؛ لتعذر الإحاطة بالفروع والجزئيات، ولتجدد النوازل، والنصوص محصورة لا تحيط ظواهر ألفاظها بكل جزئية أو نازلة.

قال القرافي -رحمه الله-: "هذه القواعد مهمة في الفقه، عظيمة النفع، ويقدر الإحاطة بها يعظم قدر الفقيه ويشرف، ويظهر رونق الفقه ويعرف، وتتضح مناهج الفتاوى وتكشف" إلى أن قال: "من ضبط الفقه بقواعده، استغنى عن حفظ أكثر الجزئيات؛ لاندراجها في الكليات"<sup>(١)</sup>. ولهذا من أحاط علماً بالقواعد الكلية، وما يتبعها من قواعد جزئية، وأدرك مسالك التخرير في الفقه، حاز علماً واسعاً، وبرزت لديه ملكة دلالات الفقه، ومدارك الفتوى.

وقد ذكر العلماء جملة من فوائد الإحاطة بالقواعد، منها على سبيل المثال لا الحصر: أولاً: ضبط القواعد للمسائل الفقهية المتناثرة في أبواب الفقه في عبارات مسبوكة موجزة تُمكن الفقيه من إدراك الدلالات المؤثرة، ومناطق الحكم.

ثانياً: إعانة الفقيه عن حفظ الجزئيات بحفظ قوانين الأحكام الفقهية، فيسهل عليه إدراك جزئيات الفقه، وفروعه، وضبط أدلته، ومعرفة الأشباه، والفروق وإن كثرت.

ثالثاً: تمكين طالب العلم من المهارة الفقهية من تععيد، وتأصيل، واستنباط، وإكسابه الملكة الفقهية التي تعينه على التخرير والعلم بأحكام الوقائع المتجددة والمسائل النازلة<sup>(٢)</sup>؛ إذ تُعدّ القاعدة الفقهية مستنداً للحكم الشرعي في المسائل الفقهية في حالة تعذر استحضار الدليل، وتساعد الفقيه (المجتهد) الذي يشتغل في مسائل الفروع، على عدم وقوعه في اللبس والاشكال عندما تتعارض أمامه الفروع قال ابن نجيم -رحمه الله- في ذلك: "وهي أصول الفقه في الحقيقة، وبها يرتقي الفقيه إلى درجة الاجتهاد، ولو في الفتوى"<sup>(٣)</sup>.

قال السيوطي -رحمه الله- "اعلم أن فن الأشباه والنظائر فن عظيم، به يطلع على حقائق الفقه ومداركه، ومآخذه وأسراره، ويتمهر في فهمه واستحضاره، ويقدر على

(١) الفروق، القرافي، (٣/١).

(٢) يُنظر: الأشباه والنظائر، ابن السبكي، (١٠/١-١١)؛ والأشباه والنظائر، ابن الملقن، (٢٦/١)؛ القواعد، الحصني، (٣٧/١)؛ وإيضاح المسالك، الونشريسي، (١٢٢/١-١٢٣).

(٣) الأشباه والنظائر، ابن نجيم الحنفي، ص (١٠).

الإلحاق والتخريج، ومعرفة أحكام المسائل التي ليست بمسطورة، والحوادث والوقائع التي لا تنقضي على ممر الزمان، ولهذا قال بعض أصحابنا: الفقه معرفة النظائر"<sup>(١)</sup>.

رابعاً: استجلاء مقاصد الشريعة وأسرارها وحكمها، ويستصحب ذلك معرفة أحكام النوازل والمستجدات، قال السيوطي: "به يطلع على حقائق الفقه، ومداركه، ومآخذه، وأسراره"<sup>(٢)</sup>. قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله: "لا بد أن يكون مع الإنسان أصول كلية ترد إليها الجزئيات؛ ليتكلم بعلم وعدل، ثم يعرف الجزئيات كيف وقعت؟، وإلا فيبقى في كذب وجهل في الجزئيات، وجهل وظلم في الكلليات، فيتولد فساد عظيم"<sup>(٣)</sup>.

والمتبصر في القواعد الفقهية يمكنه النظر في النوازل المعاصرة وذلك بتخريج الأحكام إلى ما يناسبها، وفهم منشأ النزاع، وردّ الخلاف فيها إلى أصوله، وبيان الأدلة التي يمكن الرجوع إليها، والفروع التي يمكن تخريج المسألة على ما يشاءها ونفي ما يفترق عنها، وإدراك توابعها، وضوابطها، حتى تتكون لديه مهارة الحكم على النوازل، والفتوى.

(١) الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، السيوطي، ص (٦).

(٢) المصدر السابق، ص (٥).

(٣) مجموع الفتاوى، ابن تيمية، قاعدة في تصويب المجتهدين وتخطئهم وتأثيرهم، (٢٠٣/١٩).

## المبحث الأول

تعريف وسائل التواصل الاجتماعي، وأثرها في الحياة العامة:

المطلب الأول: تعريف وسائل التواصل الاجتماعي:

أولاً: تعريف الوسائل:

جمع وسيلة وأصلها وَسَل، وهي "ما يُتقرب به إلى الغير"<sup>(١)</sup>.

ثانياً: تعريف وسائل التواصل الاجتماعي: Social Media هي:

"التطبيقات والمواقع الإلكترونية التي تُستخدم للتواصل مع الآخرين، ونشر المعلومات عبر شبكة الإنترنت العالمية من خلال أجهزة الحاسوب أو الهواتف المحمولة"<sup>(٢)</sup>، ويمكن أن تُعرف بأنها: هي المنصات التي تتيح التفاعل بين الأشخاص حيث يشاركون أو يتبادلون المعلومات والأفكار في مجتمعات وشبكات افتراضية. وتقدم خدمات متنوعة ومميزة، مثل فيسبوك (Facebook)، منصة (X)، إنستغرام (Instagram)، وتيك توك (Tik Tok) وغيرها.

المطلب الثاني: أنواع وسائل التواصل الاجتماعي، وأشكالها:

يمكن بيان أنواع وسائل التواصل الاجتماعي، وأشكالها وفق ما يلي:

النوع الأول: شبكات الوسائل الاجتماعية عبر منصات رقمية، لإقامة العلاقات والتواصل ونشر المعلومة سواء كانت مرئية أو مكتوبة أو مسموعة، مثل موقع الفيسبوك ومنصة X.

النوع الثاني: شبكات مشاركة الوسائط المرئية والمسموعة، مثل الصور ومقاطع الفيديو مثل انستغرام.

النوع الثالث: شبكات التدوين الاجتماعي وتمكن الأفراد من مشاركة المحتويات العلمية، والأنشطة، والمعتقدات، ومثل مدونات (بلوغر) وغيرها.

النوع الرابع: شبكات المناقشة التي تمكن من تبادل الأخبار والآراء والمعلومات،

(١) الصحاح، الجوهري، (٣٤١/٥)؛ وينظر: مقاييس اللغة، ابن فارس (١١٠/٦) والمعنى اللغوي مطابق للمعنى الاصطلاحي.

(٢) social media", dictionary. cambridge. org , Retrieved ٢٠٢٠-١٢-٩. Edited

ومناقشتها والرد عليها، ومن أمثلتها موقع ريديت، وتيلغرام، وواتس اب.  
النوع الخامس: شبكات المراجعة والتقييم للخدمات والمنتجات والسلع، وطرح الرأي  
مثل موقع (ييلب).

ويمكن رد هذه الأنواع الخمسة من وسائل التواصل الاجتماعي إلى أشكال ثلاثة:

الشكل الأول: الوسائل المرئية.

الشكل الثاني: الوسائل المسموعة.

الشكل الثالث: الوسائل المقروءة.

## المطلب الثالث: أثر وسائل التواصل الاجتماعي في حياة الناس:

تعد وسائل التواصل الاجتماعي من النعم العظيمة التي قربت البعيد، ووفرت الجهد، والوقت للحصول على المعلومة، واكتساب الخبرات والمهارات في وقت قصير، كما أن فيها تفاعلاً مباشراً مرئياً ومسموعاً لمن هم في أصقاع الأرض، ويمكن التفصيل في أثرها وفق النقاط التالية:

١. التعلم الإلكتروني والنشر المعرفي عبر منصات التعلم الرقمية، والدروس المرئية أو الصوتية، والتواصل مع الأشخاص المُختصين بموضوعات مُعينة ومُتابعهم، وسهلت عملية البحث عن موضوع مُعين ضمن هذه المواقع. مع إكساب المُتعلمين القدرة على بناء المصداقية الاجتماعية. كما أنها ساهمت في نشر العلم الشرعي عبر البث المباشر لدروس المساجد والمراكز العلمية، وفيه تحقيق مقصد حفظ الدين، بانتشاره، وتدوينه.

٢. التسويق التجاري، واستحداث منافذ البيع الإلكترونية التفاعلية في وسائل التواصل الاجتماعي، وقد ساهم في زيادة نسبة المبيعات، وخفض تكاليف التسويق والدعاية زيادة نسبة عدد الزيارات إلى الموقع الإلكتروني الخاص بالمشروع أو الشركة. مع تطوير القدرة إلى وصول المنتج إلى الأسواق الدولية. تطوير التواصل مع الزبائن أو الشركات الأخرى. والقدرة على تحصيل تغذية راجعة من الزبائن، وفي هذا من النفع العظيم وتحقيق مقصد حفظ المال التي أمرت الشريعة بحفظه.

٣. فتح منصات تواصل للوزارات والجهات الرسمية، والخيرية، وطي المسافات واختصار الإجراءات.

٤. الأهمية الإعلامية ونقل المعلومات وتبادلها في ظل الحرية المعلوماتية، وعدم تحجيم القنوات التقليدية للأحداث والأخبار، ونقلها والتواصل معها عبر المنصات والمدونات والوسائل الرقمية.

٥. تحقق هذه المنصات التواصل الفعال من خلال إقامة العلاقات، واستدامتها من خلال المحادثات الرقمية، والصوتية، وسهولة تبادل الوسائط الرقمية كالصور، والمقاطع المرئية، والمحتوى المكتوب أيّاً كان حجمه.

## المطلب الرابع: أثر التواصل بين الجنسين في وسائل التواصل الاجتماعي:

لما كان ميل الجنسين أحدهما إلى الآخر غريزة فطرية، ولما كان في المرأة خاصية استهواء الرجال وانجذابهم إليها كانت فتنة للرجل في ذاتها وفي صوتهما وفي مشيتها وحتى في رنة حليتها يقول ﷺ مؤكداً ذلك: "مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضْرُّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النَّسَاءِ"<sup>(١)</sup>، وفي الحديث الآخر أن النبي ﷺ قال: "اتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النَّسَاءَ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَيْنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النَّسَاءِ"<sup>(٢)</sup>، وقبل ذلك يقول الله ﷻ: ﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النَّسَاءِ﴾ [آل عمران: ١٤]، وهذه الآية فيها إشارة إلى تجذر الشهوات في النفوس، وتحذير من الانسياق وراء هذه الشهوات، ولهذا أوصدت الشريعة كل منافذ الفتنة، فأمرت النساء بالقرار في البيوت ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣].

ونَهت النساء عن التبرج، وألزمتهن الحجاب، ونَهت عن الاختلاط والدخول على النساء، والخلوة بهن قال رسول الله ﷺ: "أَلَا لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ نَائِلَهُمَا الشَّيْطَانُ"<sup>(٣)</sup>.

قال النووي: "وفي هذا الحديث والأحاديث بعده تحريم الخلوة بالأجنبية إباحة الخلوة بمحارمها وهذان الأمران مجمع عليهما"<sup>(٤)</sup>.

قال أهل العلم: "الشيطان ثالثهما بالوسوسة، وتهييج الشهوة، ورفع الحياء، وتسويل المعصية، حتى يجمع بينهما بالجماع، أو فيما دونه من مقدماته التي توشك أن توقع فيه والنهي للتحريم"<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب ما يتقى من شؤم المرأة، (٨/٧)، رقم الحديث، (٥٠٩٦).

(٢) رواه مسلم، كتاب الرقاق، (٥٥/١٧)، رقم الحديث (٢٧٤٢).

(٣) رواه أحمد (١٨/١)؛ والترمذي في كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة (٤/٤٦٥)، رقم الحديث (٢١٦٥) وهذا لفظه؛ والنسائي في السنن الكبرى، كتاب عشرة النساء، باب اختلاف الناقلين لخبر عمر فيه (٥/٣٨٧)، رقم الحديث (٩٢١٩)؛ وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ وصححه ابن حبان (١٠/٤٣٦)، رقم الحديث (٤٥٧٦)؛ والحاكم في المستدرک (١/٤٣١)؛ وصححه الشيخ ابن باز رحمه الله.

(٤) شرح صحيح مسلم، النووي، (١٥٣/١٤).

(٥) فيض القدير، المناوي، (٧٨/٣)؛ وينظر: نيل الأوطار، الشوكاني، (١٣٤/٦).

وقال سعيد بن المسيب رحمه الله: "ما أيسَ الشيطانُ من شيء إلا أتاه من قبَل النساء"<sup>(١)</sup>. بل قررت المباحة بين الجنسين بدءاً من مرحلة الطفولة فقال ﷺ: "وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ"<sup>(٢)</sup>.

ويمكن بيان الآثار السلبية الناتجة عن التواصل بين الجنسين في هذه الوسائل فيما يلي:

أولاً: ارتفاع الكلفة بين الجنسين وزوال الحياء -لاسيما عند النساء- ومن ثم الجرأة على الجنس الآخر، واستمرار المحادثات، ولا يزال الأمر يتدرج حتى يصل إلى التساهل في تبادل الصور، والوسائط المرئية.

ثانياً: فساد الأخلاق وشيوع علاقات الصداقة التي لا تنتهي دون ضياع العرض والشرف. في دراسة من جامعة الملك عبدالعزيز حول تأثير وسائل التواصل الاجتماعي على المراهقين، أوضحت النتائج كثافة استخدام المراهقين لوسائل التواصل الاجتماعي، حيث يقضي الغالبية منهم أكثر من ٧ ساعات في استخدامها، وهذا يشير إلى الاستخدام المفرط الذي يصل لمرحلة الإدمان، كما شكلت العلاقات بين الجنسين (الجنسية) والتحرش والابتزاز في مواقع التواصل ما نسبته (٣٠.١٤%) من عينة الدراسة التي تبلغ ٨٥ طالب في المرحلة الثانوية في مدينة جدة<sup>(٣)</sup>.

ثالثاً: التفكك الأسري، واختلال العلاقات الزوجية، ومن ثم كثرة حالات الطلاق، والخُلع، أظهر تقرير لمؤشر الفتوى العالمي التابع لدار الإفتاء المصرية وهيئات الإفتاء في

(١) سير أعلام النبلاء، الذهبي، (٢٣٧/٤).

(٢) رواه أحمد (١٨٠/٢)؛ وأبو داود في كتاب الصلاة، باب متى يؤمر الغلام بالصلاة (١/١٣٣)، رقم الحديث (٤٩٥)، وهذا لفظه؛ وصححه الحاكم في المستدرک (١/١٩٧)؛ وحسن إسناده النووي في رياض الصالحين ص (٩٥)؛ وصححه الألباني في إرواء الغليل (١/٢٦٦)، رقم= الحديث (٢٤٧)؛ ورواه بنحوه الترمذي في باب ما جاء متى يؤمر الصبي بالصلاة (٢/٢٥٩)، رقم الحديث (٤٠٧)؛ والدارمي (١/٣٩٣)، رقم= الحديث (١٤٣١) من حديث سبرة بن معبد الجهني رضي الله عنه؛ وقال الترمذي: "حديث حسن صحيح"؛ ورواه البيهقي في الخلافيات من حديث سبرة وقال: إسناده صحيح، ينظر: تخریج الأحاديث والآثار في تفسير الكشاف للزيلعي (١/٢٨٣).

(٣) ينظر: بحث الأبعاد الاجتماعية لاستخدامات المراهقين لوسائل التواصل الاجتماعي، عبد الرحمن العمري، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الآداب والعلوم الانسانية، م ٢٦ العدد ٣، الصفحات (١٣٩-١٧١) عام (٢٠١٨ م) [https://www.kau.edu.sa/Files/٣٢٠/Researches/٧٠٧٧٥\\_٤٣٧٦٥.pdf](https://www.kau.edu.sa/Files/٣٢٠/Researches/٧٠٧٧٥_٤٣٧٦٥.pdf)

العالم، في إطار تحليله لنحو (١٢٠٠) فتوى رسمية وغير رسمية متعلقة بالطلاق في العالم العربي خلال عام ٢٠٢٢م، أن تساؤلات المستفتين والإجابة عنها أظهرت أن أسباب الطلاق تمحورت حول عوامل ثلاثة:

منها ما كان خاصاً بالوسائل التكنولوجية حيث جاءت نسبة الطلاق (٢٠%) بسبب هذه الوسائل وإدمان الإنترنت من جانب أحد الزوجين أو كليهما؛ ما يؤدي للعزلة الأسرية وقد ينتهي الأمر بالطلاق<sup>(١)</sup>.

وفي بريطانيا مع ثورة وسائل التواصل الاجتماعي ذكرت دراسة اجتماعية أنها سببٌ لثلث حالات الطلاق في بريطانيا عام ٢٠١١م، مما يظهر تأثير وسائل التواصل الاجتماعي على العلاقات الزوجية<sup>(٢)</sup>.

رابعاً: تمرد الفتيان والفتيات على أولياء الأمور، وعلى ولايتهم، وقوامتهم.

خامساً: الأثر السلبي على التحصيل العلمي، فلا يزال الطلاب والطالبات في انشغال بتلك الوسائل والاتصال بالجنس الآخر مما يؤثر سلباً على الجدية في التزامهم بمحاضرتهم العلمية، وتحصيلهم الدراسي<sup>(٣)</sup>.

سادساً: ضعف الإنتاجية والعطاء العملي في الأعمال الوظيفية. أثبتت دراسة ألمانية أن تقليل الوقت الذي يقضيه الأشخاص لمتابعة وسائل التواصل الاجتماعي، بمعدل ٣٠ دقيقة يومياً يجعل الأشخاص (أكثر سعادة) و(كفاءة في العمل)، وأوضح الباحثون أن تشتيت الانتباه باستمرار عبر منصات التواصل الاجتماعي يؤثر في جودة العمل، ويجعل

(١) ينظر: موقع سكاى نيوز عربية، المعتز غنيم، ٢٠ مارس ٢٠٢٣ - ١٥:١٣ القاهرة- مقالة: كيف تؤثر وسائل التواصل الاجتماعي على استقرار الأسرة العربية: <https://www.skynewsarabia.com/technology/١٦٠٦٥٤>.

وينظر: جريدة اليوم السعودية، طارق ال مزهود، سارة الشعيل، الدمام، ٢٠٢٢/١٠، في تقرير حول: «السوشيال ميديا».. المهتم الأول لكثرة الطلاق والعزوف عن الزواج.

(٢) ينظر: موقع ديفورس البريطاني: البيانات الإحصائية في حالات الطلاق في إنجلترا وويلز:، ٢٠١٠ - تاريخ إصدار العدد ديسمبر ٢٠١١ تاريخ الدخول ٢٠٢٥. <https://www.ons.gov.uk/peoplepopulationandcommunity/birthsdeathsandmarriages/divorce/bulletins/divorcesinenglandandwales/٢٠١١-١٢-٠٨>

(٣) ينظر: الأبعاد الاجتماعية لاستخدامات المراهقين لوسائل التواصل الاجتماعي، عبد الرحمن العمري، الصفحات (١٥٤ وما بعدها).

الأشخاص أقل رضاً عما يقومون به<sup>(١)</sup>.

سابعاً: شيعو ظاهرة الابتزاز الجنسي، والتحرش، وكثرة الجرائم الالكترونية<sup>(٢)</sup>. في دراسة أجريت على عينة من الشباب في مصر عام ٢٠٢٠ م، بلغت نسبة من تعرضوا للابتزاز والجرائم الالكترونية (٦٠.٣٢%)، وقد بلغت الرسائل الإباحية التي تم تداولها لأجل الابتزاز ما نسبته (٣٠.١%) بالنسبة للذكور، و(٤٣.٨%) بالنسبة للإناث، وفق عينة شملت (٣٥٠) شاباً وفتاة<sup>(٣)</sup>. كما ذكر تقرير احصائي لمركز "بيو" للأبحاث عام ٢٠١٤ م حول هذه الظاهرة أن (٤٠%) من مستخدمي الإنترنت تعرضوا شخصياً للتحرش والابتزاز عبر الإنترنت، و(٦٦%) من مستخدمي الإنترنت الذين تعرضوا للابتزاز من خلال موقع أو تطبيق للتواصل الاجتماعي، وقد عرفت الدراسة التحرش على أنه وقوع حادث واحد على الأقل من ٦ حوادث شخصياً لشخص ما: التحرش على مدى فترة طويلة من الزمن، والتحرش الجنسي، والمطاردة، والشتم، ومحاولة الإحراج عمداً، والتهديدات الجسدية<sup>(٤)</sup>.

(١) أطلق الفريق البحثي في مركز أبحاث وعلاج الصحة العقلية، قسم علم النفس، جامعة روهر، ألمانيا، (المركز الألماني للصحة العقلية)، تجربة لاستكشاف هذه الارتباطات بمشاركة ١٦٦ شخصاً، جميعهم عملوا إما بدوام جزئي أو كامل في مجموعة من القطاعات، وقضوا ٣٥ دقيقة وأكثر يومياً في استخدامات وسائل التواصل الاجتماعي غير المتعلقة بالعمل. وقالت جوليا برايلوفسكايا الباحثة الرئيسية في الدراسة: "نعتمد أن الناس يميلون لاستخدام الشبكات الاجتماعية لتوليد المشاعر الإيجابية القصيرة التي يفتقدونها في حياتهم العملية اليومية، خصوصاً عندما يشعرون بالإرهاق من العمل، لكن تبين أنه على المدى الطويل، يمكن أن يؤدي ذلك لسلوك إدماني له تأثير عكسي" ينظر: موقع الدراسة التي أجريت في ٢٠٢٢ ونشرت في ديسمبر ٢٠٢٣.

ينظر: بحث استخدام أقل لوسائل التواصل الاجتماعي - موظفون أكثر رضا وانخراطاً في العمل وصحة عقلية: دراسة تدخلية تجريبية

جوليا برايلوفسكايا، إيزابيل بيتشيرير، فانيسا ويكر، هولجر شيلاك&يورغن مارغراف-الصفحات ٣٧٢٧-٣٧٤٩ | تاريخ الاستلام: ٢٢ يوليو ٢٠٢٢، تاريخ القبول: ١٦ نوفمبر ٢٠٢٣، تاريخ النشر: ٨ ديسمبر ٢٠٢٣، <https://www.tandfonline.com/doi/full/2286529.2023.144929/108010>

(٢) ينظر: موقع حلول أزمات السمعة الرقمية (بصمة أمان) في مقالة حول الابتزاز الإلكتروني والجنسي خاصة، والبحث عن حلول لها ٢٠٢٤ م. [/https://www.secprint.sa/blackmail-reasons](https://www.secprint.sa/blackmail-reasons)

(٣) ينظر: المجلة العربية لبحوث الإعلام والاتصال، العدد ٣٠، سبتمبر ٢٠٢٠، بحث تعرض المراهقين للجرائم الالكترونية عبر وسائل الإعلام الرقمي، هيام الهادي، جامعة بنها، الصفحات من (٨٤٠ وما بعدها)

[https://jkom.journals.ekb.eg/article\\_12344..ffda4df474eb7.518850def4dc97e4.pdf](https://jkom.journals.ekb.eg/article_12344..ffda4df474eb7.518850def4dc97e4.pdf)

(٤) ينظر: تقرير: أحمد خيري: بالإحصائيات والمؤشرات. الابتزاز الإلكتروني ظاهرة تهدد الشباب حول

## المطلب الخامس: الأسباب الباعثة على التواصل بين الجنسين في وسائل التواصل الاجتماعي:

في ظل التسارع المعلوماتي، والثورة التقنية فإن المنصات الرقمية تشكل أهمية بالغة في حياة الناس اليوم لاختزالها الوقت، وتوفيرها للجهد في عدد من المهام، ويمكن إيجاز الأسباب الباعثة على تواصل الجنسين في وسائل التواصل الاجتماعي في النقاط الثلاث التالية:

- السبب الأول: العادات والأعراف: وهذا يشمل التواصل العادي العرفي بين الجنسين، كالسلام، والتهنئة، والتعزية، والصلة.
- السبب الثاني: الحاجة التي لا بد منها، مثل: الاستفتاءات، والاستشارات، والاستطباب، والإشراف العلمي.
- السبب الثالث: أسباب عبثية: مثل محادثات أو رسائل الميل الجنسي، والمتابعات، والإعجابات.

العالم، وحول التكلفة السنوية للجرائم الإلكترونية في جميع أنحاء العالم: فمن المتوقع أن يرتفع المؤشر العالمي" التكلفة المقدرة للجرائم الإلكترونية" في سوق الأمن السيبراني بشكل مستمر بين عامي ٢٠٢٣ و ٢٠٢٨ بإجمالي ٧.٥ تريليون دولار أمريكي بزيادة ٩٤.٦٩%، من المتوقع أن يصل المؤشر إلى ٨٢.١٣ تريليون دولار أمريكي وبالتالي ذروة جديدة في عام ٢٠٢٨.

٣٠-٤-٢٠٢٤، <https://gate.ahram.org.eg/News/٤٧٩٥٨٣٧.aspx>

## المطلب السادس: الضوابط الشرعية في التواصل بين الجنسين

إذا دعت الحاجة إلى التواصل بين المرأة والرجل في وسائل التواصل الاجتماعي

فإنه لا بد من الالتزام بعدد من الضوابط:

الضابط الأول: أن يكون التواصل لأجل حاجة مقدرة شرعاً، كسؤال طبيب أو سؤال معلم عن طالب.

الضابط الثاني: أن تقدر الحاجة بقدرها، فلا يتردد عن قدرها ولا يتجاوز الوسيلة الأدنى التي تندفع بها الحاجة إلى وسيلة أعلى منها.

الضابط الثالث: أن لا يكون التواصل في خلوة الكترونية من الجهتين، أو دون علم المحرم، من زوج أو أب.

الضابط الرابع: أمن الفتنة فلا خضوع في القول، ولا عرض صور، قال ﷺ: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنْ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [الأحزاب: ٣٢]

فإذا كان نساء الرسول ﷺ وهن أطهر النساء وأبعدهن عن الفتنة منهيات عن الخضوع بالقول معللاً ذلك النهي بخوف طمع من في قلبه مرض، فإن الحكم يدور مع علته وجوداً وعدمًا، فإذا كان هذا في النساء الطاهرات المبرئات التي لا ترقى إلهم المطامع، فغيرهن من باب أولى، وإذا كانت العلة خوف طمع من في قلبه مرض فهذه العلة لا تختص بزوجات الرسول ﷺ. وعلى هذا فيحرم خضوع المرأة بالقول لأي أحد من الناس اللهم إلا لمحارمها مع أمن الفتنة أيضاً<sup>(١)</sup>، فلا يكون الصوت رخيماً مرققاً فيه أثر الغنج ونحوه.

قال المهوتي -رحمه الله-: "ويحرم التلذذ بسماعه ولو كان بقراءة؛ لأنه يدعو إلى الفتنة"<sup>(٢)</sup>.

وفي قوله ﷺ: ﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ الالتزام بالمعروف قولاً وفعلاً، والمعروف: "ما أذن الله به وأباحه"<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر تفسير الآية للشيخ ابن عثيمين -رحمه الله- في تفسير سورة الأحزاب. ، موقع أهل الحديث والأثر:

<https://www.alathar.net/home/esound/index.php?coi=٢١٠٣٢٦&op=codevi>

(٢) شرح منتهى الإزادات، المهوتي، (٢/٦٢٧): وينظر: البحر الرائق، ابن نجيم، (١/٢٥٨).

(٣) جامع البيان في تأويل القرآن، الطبري، (٢٠/٢٥٨).

قال القرطبي -رحمه الله- "أن لا يكون القول على وجه يظهر في القلب علاقة، أو يجد المرئب به سبباً إلى الطمع فيهن"<sup>(١)</sup> هذا بالنسبة للمسموع.

وأما بالنسبة للمقروء: فيكون المحتوى المكتوب بقدر الحاجة سالماً من العبارات التي قد يتحرك لها القلب أو تثور لها الرغبة، فلا يكون فيها ميعة، أو رفع كلفة، ولا تحتوي الحسابات الشخصية على صور تعريفية، فإنه إذا كانت الشريعة قد حرمت نعت المرأة المرأة للرجل كأنه ينظر إليها<sup>(٢)</sup>، فأشدّ من ذلك نظرها إليها مباشرة، ومثله نحو ما يُرسم مشمهاً بها حاكياً لها، كما هو حاصل في الصور الرمزية.

ومما يدخل في هذا التواصل بالرموز التعبيرية كالقلب والدموع والوجوه الباسمة، والقبلات، ونحوها لما فيها من رفع الكلفة، وإشاعة روح الدعابة والمزاح والإيماء بالغزل، والتدرج في الخطوات الشيطانية.

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (١٧٧/١٤).

(٢) الحديث: "لا تباشر المرأة المرأة فتنتعها لزوجها كأنه ينظر إليها" أخرجه البخاري، في كتاب النكاح، باب لا تباشر المرأة المرأة، (٣٨/٧)، رقم الحديث (٥٢٤٠).

### المبحث الثالث

## القواعد الفقهية المؤثرة في حكم التواصل بين الجنسين في وسائل التواصل الاجتماعي:

ثمة قواعد فقهية مؤثرة ف مسألة التواصل بين الجنسين في وسائل التواصل نشير إلى جملة منها في عشرة مطالب على سبيل الإيجاز:

### المطلب الأول: قاعدة: سد الذرائع:

ومعناها: "كل عمل ظاهره الإباحة، ويتوصل به إلى المحذور"<sup>(١)</sup>، قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: "والذريعة: ما كان وسيلة وطريقاً إلى الشيء، لكن صارت في عرف الفقهاء عبارة عما أفضت إلى فعل محرم، ولو تجردت عن ذلك الإفضاء لم يكن فيها مفسدة، ولهذا قيل: الذريعة: الفعل الذي ظاهره أنه مباح وهو وسيلة إلى فعل المحرم"<sup>(٢)</sup>.

والله ﷻ لما وضع حدوداً للعلاقة بين الجنسين، وحرّم كل طريق يمكن أن تنتهك هذه الحدود من خلاله نبى عن كل وسيلة أو سبب يفضيان إلى الفتنة تحقيقاً لمقصد حفظ العرض، فمن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه، ولا أدل عليه من قوله ﷻ في حق النساء: {وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ} [سورة النور: ٣١].

قال الطبري: "فهو أن تفرّج الخُلخالَ بالآخر عند الرجال، أو يكونَ في رجلها خلخالٌ، فتحرّكهن عند الرجال، فنبى الله عن ذلك؛ لأنه من عمل الشيطان"<sup>(٣)</sup>، فحرّم عليهن القصد إلى ما يميل قلوب الرجال الأجانب إليهن، وسدّ جميع الأبواب المفضية لذلك، فنهاهن عن القصد إلى أن تضرب برجلها ليسمع الرجال صوت خلخالها؛ لئلا يفضي إلى إثارة الشهوات منهم إليهن، مع أن ضرب المرأة برجلها في الأصل شيء جائز لكن لما كان يفضي إلى أمر محرم سدّ بالنهي عنه<sup>(٤)</sup>.

كما نبى النساء عن كل ما يمكن أن يستثيرهنّ ففي حديث سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: "كَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُمْ عَاقِدُوا أُرْجُلَهُمْ مِنَ الصِّغَرِ عَلَى رِقَابِهِمْ، فَقِيلَ لِلنِّسَاءِ: "لَا

(١) الإشارات في أصول المالكية (مطبوع بهامش حاشية محمد الهدة السوسي على قرة العين شرح ورقات إمام الحرمين الجويني)، الباجي، ص (١١٣).

(٢) مجموع الفتاوى الكبرى، ابن تيمية، (٣/١٣٩)؛ وينظر: شرح تنقيح الفصول، القرافي، ص (٤٤٨).

(٣) تفسير الطبري، (١٧/٢٧٣).

(٤) ينظر: إعلام الموقعين، ابن القيم، (٣/١١٠).

تَرْفَعَنَّ رُؤُوسَكُنَّ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرَّجَالُ جُلُوسًا<sup>(١)</sup> فنهى ﷺ النساء أن يرفعن رؤوسهن بعد الفراغ من الصلاة؛ لئلا يكون ذلك ذريعة إلى رؤية عورات الرجال من وراء الأزر<sup>(٢)</sup>.  
والذريعة تُسدّ إذا كانت المفسدة التي يتذرع بالفعل المشروع إليها موازنة لمصلحة الفعل، أو تزيد عليها، وإن كانت الذريعة مؤدية إلى المفسدة بغلبة الظن فقد قُطِعَ بوجود سدها<sup>(٣)</sup>؛ لأن غلبة الظن تُزَلُّ منزلة اليقين، كما هو مقرر عند الفقهاء والأصوليين، ويدل عليه قول النبي ﷺ: "إياكم والدخول على النساء"، فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله، أفرأيت الحمو؟ قال: "الحمو الموت"<sup>(٤)</sup>، والحمو: قريب الرجل، وأصل دخول قريب الرجل بيته مباح؛ لكن لما حُثي منه الفتنة نهى عنه، ووسائل الاتصال هذه والانسياق في متابعتها، وتقليب النظر في الصور التي تحتويها مما يوجب الفتنة ويُفسد النفوس فهي أحرى بالمنع والنهي.

#### وضابط سد الذريعة:

أن يكون إفضاء الذريعة في الفعل المأذون به يؤدي إلى المفسدة باليقين، أو الظن الغالب، وأن يكون ذلك كثيراً، بأن تكون المفسدة التي تفضي إليها الذريعة أرجح من مصلحتها، وعلى ذلك يجب القول بحرمتها كون مفسدتها كثيرة وراجحة<sup>(٥)</sup>. أي سواء قُصدت المفسدة، أو لم تقصد إذ العبرة بالمآل. فإن الذريعة يكون منعها على المكلف حتى لا يتوصل بسببها إلى المحرم، فهي وإن كانت جائزة في أصلها، لكنها تحرم لما تُفضي إليه، ولو تجردت عن ذلك الإفضاء لبقيت على جوازها، ولما مُنع المكلف منها.

وعند الحكم على تواصل الجنسين في هذه الوسائل الرقمية فلا بد من استحضار قضية المآل، واعتبار نتائج الأفعال، ومستقبلات النوازل، فإن الحكم على الأفعال مبني على المآلات المؤثرة في تكييف الحكم الشرعي، وإهمالها قد يؤدي إلى الإخلال بالمقاصد العامة التي

(١) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة، باب إذا كان الثوب ضيقاً (٨١/١)، رقم الحديث، (٣٦٢) وفي باب عقد الثياب وشدها من ضم إليه، (١٦٣/١)، رقم الحديث، (٨١٤)، وباب إذا قيل للمصلي تقدم أو انتظر، (٦٢/٢)، رقم الحديث، (١٢١٥)؛ وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، (٣٢٦/١)، رقم الحديث، (٤٤١).

(٢) ينظر: كشف المشكل من الصحيحين، ابن الجوزي (٢٧٩/٢)، رقم الحديث، (٧٧٢)؛ والتوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن، (٣١٢/٩)، وإعلام الموقعين، ابن القيم، (١١٨/٣).

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى الكبرى، ابن تيمية، (١٣٩/٣) وما بعدها؛ وإعلام الموقعين، ابن القيم (١٤٧/٣).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذي محرم، (٣٧/٧)، رقم الحديث، (٥٢٣٢)؛ ومسلم في كتاب الآداب، (١٧١١/٤)، رقم الحديث، (٢١٧٢).

(٥) ينظر: سدر الذرائع في الشريعة الإسلامية، البرهاني، ص (١٠٥).

جاءت الشريعة بتحقيقها، قال الشاطبي -رحمه الله-: "النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعاً كانت الأفعال موافقة أو مخالفة، وذلك أن المجتهد لا يحكم على فعل من الأفعال الصادرة عن المكلفين بالإقدام أو بالإحجام إلا بعد نظره إلى ما يؤول إليه ذلك الفعل"<sup>(١)</sup>.

كما أن الشريعة الإسلامية جاءت بحفظ المقاصد والغايات التي فيها تحقيق مصالح العباد، وكل ما يؤول إلى نقيض هذه المقاصد، أو يمنع حصولها فهو مرفوض شرعاً، ولهذا قال العز بن عبد السلام رحمه الله: "التكاليف كلها راجعة إلى مصالح العباد في دنياهم وأخراهم"<sup>(٢)</sup>، وكل ما ينافي مصلحة العباد بفعل مباشر، أو آل إليه بسبب غير مباشر فهو مخالف لمقصود الشارع الحكيم.

وعند النظر في مآلات الأفعال، وواقع الناس اليوم فإنه يتخرج فقهاً الحذر في التعامل بين الجنسين الأجنبيين وتواصلهم في هذه الوسائل فجميع ما يُشعر بالفتنة مع الرجال مما فيه اسباب بالقول، وكثرة الردود والمراسلات دون سبب، فهو محذور، ناهيك عن الخروج فيما بمقاطع فيديو بدون احتشام في الحجاب، أو التبسط مع رجل أجنبي في الحديث بداعي الصداقة، أو التحديات الشبائية ونحوها. قال سَمَاك بن حرب: "كان أهل الجاهلية إذا كان في الرجل سِتُّ خِصَالٍ سَوِّدُوهُ: الجُلْمُ والعَقْلُ والسَخَاءُ والشَّجَاعَةُ والبيَانُ والتواضَعُ؛ ولا يكملن في الإسلام إلا بالعفاف"<sup>(٣)</sup>، والعفة مطلب ومقصد من مقاصد الشريعة لحفظ العرض والشرف والنسل.

### المطلب الثاني: قاعدة درء المفسد مقدم على جلب المصالح:

والمراد بدرء المفسد دفعها ورفعها وإزالتها. وأصلها: حديث النعمان بن بشير - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: "أَلْحَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنَ وَبَيْنَهُمَا مُشْتَمَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ كَالرَّاعِي يُزْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ أَلَا وَإِنْ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى أَلَا وَإِنْ حَمَى اللَّهُ مَحَارِمَهُ"<sup>(٤)</sup>، فهذه الأمور التي يتوارد عليها سبب يبيحها وسبب يحرمها هي من الشبهات التي لا

(١) ينظر: آداب الفتوى، النووي، (٣٧/١).

(٢) قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ابن عبد السلام، (٢٤٠/٢).

(٣) فتح الباري، ابن حجر (٤٣٤/١١).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه، (٢٠/١)، برقم الحديث

(٥٢)؛ ومسلم، كتاب البيوع، (٥٠/٥)، برقم الحديث (١٥٩٩).

يتضح جلياً ولا تتضح حرمتها، بل فيها مادتان فبي من جملة الشبهات، واجتنابها والتباعد عنها أسلم للمرأة في دينه وعرضه، ولا يمكن اتقاؤها إلا إذا غلبنا السبب المانع منها أو المحرم لها. ومن ذلك: قوله ﷺ: "دَعُ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ"<sup>(١)</sup>، والريب: الشك والتردد، وهذا أصل في الورع، بترك ما فيه شك من الأفعال إلى ما لا شك فيه، والأشياء التي فيها مبيح ومحرم هي من الأشياء التي تتردد النفس في فعلها من عدمه، وقد أمرنا أن ندعها إلى ما لا ريب فيه ولا تردد. "فإذا تعارضت مفسدة ومصالحة، فدفع المفسدة مقدم في الغالب، إلا أن تكون المفسدة مغلوبة؛ وذلك لأن اعتناء الشرع بترك المنهيات أشد من اعتنائه بفعل المأمورات؛ لما يترتب على المناهي من الضرر المنافي لحكمة الشارع في النهي"<sup>(٢)</sup>.

وبيان ذلك أن ما يضبط التواصل بين الجنسين في هذه الوسائل إنما هو درء المفسدة، وتقديمها على جلب المصلحة، وهذا متأكد في هذا الزمن خاصة، لما انتشرت فيه الفتن، وذهب فيه الحياء عند كثيرين، وقلت المروءات، وشاع الفحش في الحديث في هذه المنصات الرقمية.

### المطلب الثالث: قاعدة: إذا تعارض المانع والمقتضي يقدم المانع إلا إذا كان المقتضي أعظم، وقاعدة: إذا اجتمع الحلال والحرام أو المبيح والمحرم غلب الحرام:

والمراد بالمانع هنا المفسدة، والمراد بالمقتضي الأمر الطالب للفعل لتضمنه المصلحة فوجود المانع يمنع من الفعل إلا إذا كانت المصلحة أعظم. وهذا من باب تغليب جانب الحرمة على جانب الحلال، فإن كان التواصل بين الرجل والمرأة الأجنيين لأجل مصلحة، لكن عارضتها مفسدة راجحة أو مساوية، فيُقدم درء المفسدة وتمنع من التواصل؛ لأن المانع أرجح.

(١) رواه أحمد (١/٢٠٠)، برقم الحديث (١٧٢٣)؛ والترمذي، كتاب صفة القيامة، أبواب صفة القيامة والرفاق والورع عن رسول الله ﷺ، رقم الحديث (٢٥١٧)؛ والنسائي، كتاب الأشربة، باب الحث على ترك الشبهات، (٨/٣٢٨)، برقم الحديث (٥٧١١) واللفظ لهما؛ والحاكم (٢/١٣)؛ وابن حبان رقم (٧٢٢) عن أبي الحوراء، عن الحسن بن علي به. والحديث صححه: الترمذي، وابن حبان، والحاكم، والذهبي، وابن حجر، وله شواهد من حديث أنس، وابن عمر، وأبي هريرة، ووائلة؛ ينظر: "جامع العلوم والحكم" الحديث الحادي عشر، "نتائج الأفكار" (٢/١٣٩). برقم الحديث (٢٥١٨)؛ قال الألباني في إرواء الغليل (٤٤/١): "إسناده صحيح".

(٢) الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، البورنو، ص (٢٦٥).

### المطلب الرابع: قاعدة: الأمور بمقاصدها<sup>(١)</sup>:

معناها: "أن أعمال المكلف وتصرفاته من قولية أو فعلية تختلف نتائجها وأحكامها الشرعية التي تترتب عليها باختلاف مقصود الشخص وغايته وهدفه من وراء تلك الأعمال والتصرفات، أو أن الحكم الذي يترتب على أمر يكون موافقاً ومطابقاً لما هو المقصود من ذلك الأمر"<sup>(٢)</sup>.

وأصلها قوله ﷺ في الحديث الصحيح: "إنما الأعمال بالنيات"<sup>(٣)</sup>، وبناء على ذلك فلو كان المقصود بالتواصل بين الجنسين الأجانب عن بعضهما غرضاً صحيحاً فإن الأصل جوازه وفق الضوابط الأنفة الذكر.

قال الشيخ ابن باز -رحمه الله-: "لا حرج في تكليم المرأة للرجل من طريق الهاتف إذا كان في مصلحة شرعية، أو أمر مباح كالسؤال عن العلم، أو سؤاله عن مريض، أو سؤاله عن صحته، أو عن شيء مهم، لا بأس بذلك. أما إذا كانت المكاملة لمغازلة كما يقولون، ولأسباب الفتنة، والدعوة إلى الفاحشة، أو ما يجر إلى الفاحشة، هذا لا يجوز"<sup>(٤)</sup>. فمدار الحكم على مقصود الشخص ونيته، بيد أنه قد تكون أصل النية سليمة لكن مع التمادي، وكثرة التواصل تتغير النيات فتتحول إلى فتن فيعود الأمر إلى قاعدة: درء المفسدة.

وإن حصل المقصود دون حديث أو تواصل ممتد عبر المنصات الرقمية فهو أولى خشية الفتنة. قال العز بن عبد السلام: "للسائل أحكام المقاصد، فالوسيلة إلى أفضل المقاصد هي أفضل الوسائل، والوسيلة إلى أرذل المقاصد هي أرذل الوسائل"<sup>(٥)</sup>.

### المطلب الخامس: قاعدة: الأصل في الأشياء الإباحة<sup>(٦)</sup>، وقاعدة: الأصل في

#### المنافع الحل، وفي المضار المنع<sup>(٧)</sup>:

فإن هذه الوسائل الأصل فيها الإباحة وأنها من المصالح المعتبرة، والأصل براءة الذمة من لحوق الإثم فيما كان أصله مباحاً، ولا يمكن الانتقال إلى الحكم بحرمة استخدامها، إلا

(١) ينظر: الأشباه والنظائر، ابن السبكي، (٥٥/١).

(٢) موسوعة القواعد الفقهية، البورنو، ص (١٢٤).

(٣) سبق تخريجه ص ٩ هامش ٥.

(٤) في سؤال عن حكم محادثة المرأة للأجانب في الهاتف؟ ينظر: موقع الشيخ عبد العزيز ابن باز رحمه الله الإلكتروني.

(٥) قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ابن عبد السلام، (٤٦/١).

(٦) ينظر: الفصول في الأصول، الرازي، (٣٦٧/٢)؛ وكشاف الفناع، الهوتي، (١٦٠/١).

(٧) ينظر: الذخيرة، القرافي، (١٥٥/١)؛ والإبهاج شرح المنهاج، السبكي، (١٦٥/٣).

وفق مقصود مستخدميها، أو إن كانت وسيلة إلى محرم، أو كان استخدامها على نحو مما يستخدمه الفساق، فإن الأصل وإن كان مباحاً فإنه قد يُعدل عنه لمفسدة ظاهرة، أو تحقق مصلحة راجحة في تركه.

فاستخدامها ابتداءً جائزٌ بشروطه المنصوصة، وضوابطه الشرعية المعتمدة؛ لمنفعتيها الظاهرة، والالتزام في التعامل بها بأخلاقيات المسلم الفطن العفيف، فإن التحريم وإن لحقها فإنه يتعلق بالاستخدام لا بأعيانها المباحة، وعليه يجري التواصل بين الجنسين فيها.

### المطلب السادس: قاعدة: الرخص الشرعية لا تُستباح بالشك<sup>(١)</sup>:

المراد بالرخصة: "ما ثبت على خلاف دليل شرعي؛ لمعارض راجح"<sup>(٢)</sup>، والمقصود به ههنا أن الأصل في التواصل بين الجنسين الأجنيين محرم شرعاً، وترخيص الشارع لأجل الحاجة أو المصلحة منوط بذلك، فمتى دخل الشك في حصول المصلحة، أو تخلف الباعث الشرعي فإن هذه الرخصة يزول موجبها الذي استبيحت لأجله، ويعود الحاضر لما كان عليه، فإذا زالت عادت لأصلها الذي كانت عليه.

### المطلب السابع: قاعدة: ما أبيع لعذر لم يبيع مع عدمه<sup>(٣)</sup>، وقاعدة: ما جاز لعذر بطل بزواله<sup>(٤)</sup>:

والعذر ههنا هو الحاجة، أو المصلحة، فمتى عُدم هذا العذر أو اندفع بغيره لم يبيع ارتكاب الفعل المحظور، وعليه فلا يجوز للمرأة أو للرجل التواصل مع الجنس الآخر حين حصول المصلحة، أو عدم الحاجة من غير اتصال بينهما، درءاً للمفسدة المتحققة في الغالب، والحكم للأعم الأغلب.

فجواز التواصل بين الجنسين منوط بالعذر، ومتى ما زال بطل المبيع شرعاً. كلبس الحرير بسبب الحرب، أو الحكمة، منوط جوازه بهما، لا يجوز لبسه عند زوال العذر؛ لأن ما جاز لعذر بطل بزواله.

(١) الأشباه والنظائر، ابن السبكي، (١/١٣٥).

(٢) شرح الكوكب المنير، ابن النجار، (١/٤٧٨).

(٣) المغني، ابن قدامة، (٦/١٢٦).

(٤) الأشباه والنظائر، ابن نجيم، (ص ٩٥).

### المطلب الثامن: قاعدة: اليقين لا يزول بالشك:

وهذه القاعدة الكلية أصل من أصول الشرع التي لا تكاد تغادر باباً من أبواب الفقه إلا كان لها أثرٌ فيه، ويمكن القول ههنا أن لها أثراً بيّناً في أحكام وسائل التواصل الاجتماعي، بتزليلها على تعامل ولي الأمر مع من تحت يده في حال تعاطيه مع هذه الوسائل إذا لم يظهر له منه ما يريبه، فمع شيوع هذه الظاهرة وانتشارها انتشاراً أقلق الكثيرين من أولياء الأمور، فإنّ على ولي الأمر أن يكون كيّساً فطناً في التعاطي مع هذه الظاهرة، ومراقبة من تحت يده في ذلك إلا أن عليه أن لا ينساق وراء الشك أو الوهم ويبني تصرفاته وقراراته وفق ذلك، ما لم يتيقن أمراً أو يغلب على ظنه دليل أو قرينة؛ فإن الأصل البراءة، ولا يرتفع حكم الأصل إلا بدليل، وقد أجمع العلماء على العمل بأصل هذه القاعدة، قال القرافي -رحمه الله-: "فهذه قاعدة مجمع عليها، وهي أن كل مشكوك فيه يُجعل كالمعدوم الذي يُجزم بعدمه"<sup>(١)</sup>.

### المطلب التاسع: قاعدة: رفع الحرج:

هذه القاعدة أصل من أصول الشريعة نصاً في قوله ﷺ: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، وقوله ﷺ: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ﴾ [المائدة: ٦] وقوله ﷺ: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقوله ﷺ: "يسرّوا ولا تعسّروا"<sup>(٢)</sup>.

وقد جاءت مقاصد الشريعة مقررة لنفي الحرج عن الناس، ودفع المشقة عنهم، ورفع كل ما فيه ضيق. قال الشاطبي -رحمه الله-: "إن الأدلة على رفع الحرج في هذه الأمة بلغت مبلغ القطع"<sup>(٣)</sup>.

ويقول ابن العربي رحمه الله-: "ولو ذهبت إلى تعدد نعم الله في رفع الحرج لطال المقام"<sup>(٤)</sup>.

ومع أن الشريعة جاءت رافعة للحرج فقد قيّدت ذلك بضوابط شرعية سبق الحديث

(١) الفروق، القرافي، (١١١/١).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة حتى لا ينفروا، (٦٠/١)، رقم الحديث (٦٩)؛ ومسلم في كتاب الجهاد والسير، (٣٥٩/٣)، رقم الحديث (١٧٣٤).

(٣) الموافقات، الشاطبي، (٥٢٠/١).

(٤) أحكام القرآن، ابن العربي، (٤٥٦/٣).

عنها إذ الحرج المدفوع مشروط بالمصلحة والحاجة، ومقرون بالضوابط الشرعية المعتبرة. لكن ينبغي أن يُعلم أن الاستثناء بالحاجة استثناء من الأصل، وعليه فلا بد أن تكون الحاجة يقيناً، أو ظناً غالباً يُنزل منزلة اليقين، فلا استثناء بالحاجة الموهومة، أو المظنونة ظناً متردداً مستوي الطرفين.

ومن تطبيقات هذه القاعدة في مسألتنا إنه وإن كان الأصل منع التواصل بين الجنسين فإنه متى دعت الحاجة إلى التواصل بينهما أبيع رفعاً للحرج، وتوسعةً على المكلفين.

### المطلب العاشر: قاعدة: الضرورة تُقدّرُ بقدرها<sup>(١)</sup>:

فإننا لو سلمنا جدلاً بوجود الحاجة الملحة التي تنزل منزلة الضرورة كاستخدام هذه الوسائل في العمل أو التعليم، فإن ضابطها قاعدة "الضرورات تبيح المحظورات"<sup>(٢)</sup>. فالاستثناء من حكم الأصل إنما هو لضرورة أو حاجة تنزل منزلتها، لكن لابد من تقدير الضرورة أو الحاجة بقدرها. وهذه القاعدة ضابطة للإباحة، وإباحة المحظور للضرورة لا يُتجاوز فيه ما تندفع به، قال ﷺ: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرُّتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١١٩].

وإذا كانت الحاجة تقدر بقدرها، فلا يمكن الزيادة على موضع الحاجة دون مسوغ شرعي، فإذا احتاجت المرأة إلى وسائل التواصل الرقمية لمقاصد علمية، أو عملية، أو اجتماعية، فإن هذه الحاجة مقدرة بالقدر الواجب دون الانسياق لما فيه محذور؛ لأن الأصل في التعلم والتعليم جائز كما كان الصحابة يأخذون الحديث عن عائشة رضي الله عنها من وراء حجاب، فمن ذلك قول أبي موسى الأشعري ﷺ: "ما أشكل علينا أصحاب رسول الله ﷺ حديث قط، فسألنا عائشة رضي الله عنها، إلا وجدنا عندها منه علم"<sup>(٣)</sup>، وهم أفضل الخلق بعد الأنبياء وأتقاهم، والمبرأة من فوق سبع سموات هي المعلمة، ومع ذلك كان من وراء حجاب، وفي حد المعقول والحاجة، فقدّروه بضوابطه الشرعية المعتبرة.

(١) ينظر: الأشباه والنظائر، السيوطي، ص (١٧٤)؛ والأشباه والنظائر، ابن نجيم، ص (٧٣)؛ البناية،

العيني، (١/٦٧٤)؛ وتحفة المحتاج، ابن حجر، (٦/٢٥٧).

(٢) ينظر: الأشباه والنظائر، ابن السبكي، (١/٤٥)؛ الأشباه والنظائر، ابن نجيم، ص (٧٣).

(٣) أخرجه الترمذي، في أبواب مناقب رسول الله ﷺ، باب مناقب عائشة رضي الله عنها، (٦/١٨٢)، رقم

الحديث (٣٨١٨)، وقال: "حسن صحيح غريب"؛ وفي مشكاة المصابيح: "صحيح"، (٣/٧٤٦)، رقم

الحديث (٦١٩٤)؛ وصححه الألباني في "صحيح المشكاة"، رقم الحديث (٦١٨٥).

## الخاتمة

أحمد الله تعالى على ما وفقني فيه من الكتابة في موضوع أهمية القواعد الفقهية وأثرها في بيان الأحكام الشرعية للتواصل بين الجنسين في وسائل التواصل الاجتماعي، والذي أرجو أن ينفع الله به، وأن يجعله عملاً خالصاً لوجهه ينفعني به في دار البقاء، إنه سميع مجيب.

### النتائج.

١. القواعد الفقهية مما لا تنفك حاجة الفقيه عنها في استظهار أحكام النوازل، ومستجدات القضايا.
٢. أهمية القواعد الفقهية وأثرها في نوازل القضايا ومستجداتها.
٣. الحاجة سبب من الأسباب التي اعتبرها الشارع لإباحة بعض المحرمات، أو ترك بعض الواجبات، واعتبارها في منزلة الضرورة، ولهذا فإنها تؤثر في تغيير الأحكام مثل الضرورة، فتبيح المحظور، وتجزئ ترك الواجب، والتواصل بين الجنسين في هذه الوسائل الرقمية منوط بالحاجة، ومقدر بالقدر التي تندفع به، وفق المصلحة الراجحة.
٤. تنوع الاتصال بين الجنسين في هذه الوسائل بأشكاله المتعددة، المرئي والمسموع والمقروء.
٥. الضوابط الشرعية حاکمة في التعامل بين الجنسين في هذه الوسائل الاجتماعية الرقمية.
٦. ظهور أثر القواعد الفقهية، بفروعها المتنوعة في ضبط الحكم الشرعي للتواصل بين الجنسين في هذه الوسائل الالكترونية.

### التوصيات.

١. صناعة الوعي في مجال التقعيد الفقهي في التخصصات الإعلامية والاجتماعية، والعلوم الإنسانية، بإقامة الدورات الفقهية.
٢. ربط تدريس القواعد الفقهية الضابطة للأحكام الشرعية المعاصرة في التخصصات غير الشرعية، مع تفعيلها بشكل مهاري في التخصصات الشرعية في مقررات القواعد الفقهية.
٣. وجود موسوعات لتنزيل القواعد الفقهية على الأحكام الشرعية المستجدة.



## المراجع والمصادر والمواقع الإلكترونية

### أولاً: المصادر والمراجع:

#### القرآن الكريم

- ١) الأبعاد الاجتماعية لاستخدامات المراهقين لوسائل التواصل الاجتماعي، دراسة وصفية على عينة من طلبة المرحلة الثانوية بمدينة جدة، عبد الرحمن العمري، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الآداب والعلوم الانسانية، م ٢٦ العدد ٣، الصفحات (١٣٩-١٧١) عام (٢٠١٨ م).
- ٢) الإبهاج في شرح المنهاج (منهاج الوصول إلي علم الأصول للقاضي البيضاوي المتوفي سنة ٧٨٥هـ)؛ تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي السبكي وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب؛ الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت؛ ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
- ٣) أحكام القرآن؛ أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي؛ تحقيق: محمد صادق القمحاوي؛ دار إحياء التراث العربي - بيروت؛ ١٤٠٥ هـ
- ٤) آداب الفتوى والمفتي والمستفتي؛ أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي؛ تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي؛ الناشر: دار الفكر - دمشق؛ الطبعة: الأولى؛ ١٤٠٨.
- ٥) إرواء الغليل في تخریج أحاديث منار السبيل؛ محمد ناصر الدين الألباني؛ الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت؛ الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- ٦) الأشباه والنظائر على مذهب الإمام أبي حنيفة؛ زين الدين ابن نجيم المصري؛ وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات؛ دار الكتب العلمية؛ بيروت - لبنان؛ ط ١؛ ١٤١٩ هـ
- ٧) الأشباه والنظائر؛ عبد الرحمن بن أبي بكر؛ جلال الدين السيوطي؛ الناشر: دار الكتب العلمية؛ الطبعة الأولى؛ ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.
- ٨) إعلام الموقعين عن رب العالمين؛ محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية؛ تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم؛ الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت؛ الطبعة: الأولى؛ ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
- ٩) إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك، أبو العباس أحمد بن يحيى الونشريسي، المحقق: أحمد بو طاهر الخطابي، دار الحسنية بالرباط، الناشر: مطبعة فضالة - المحمدية (المغرب) ١٤٠٠ هـ

- (١٠) البحر الرائق شرح كنز الدقائق؛ زين الدين بن إبراهيم؛ المعروف بابن نجيم المصري؛ وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري؛ وبالْحاشية: منحة الخالق لابن عابدين؛ الناشر: دار الكتاب الإسلامي؛ الطبعة: الثانية.
- (١١) البناية شرح الهداية؛ أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني؛ الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت؛ لبنان؛ الطبعة: الأولى؛ ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م.
- (١٢) تحفة المحتاج في شرح المنهاج؛ أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي؛ الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد؛ عام النشر: ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣ م؛ مع حاشية الإمام عبد الحميد الشرواني؛ يليه حاشية الإمام أحمد بن قاسم العبادي.
- (١٣) تعرض المراهقين للجرائم الالكترونية عبر وسائل الإعلام الرقمي، هيام الهادي، جامعة بنها المجلة العربية لبحوث الإعلام والاتصال، العدد ٣٠، سبتمبر ٢٠٢٠ م.
- (١٤) جامع البيان عن تأويل آي القرآن؛ محمد بن جرير الطبري "أبو جعفر"؛ دار الفكر- بيروت؛ ١٤٠٥هـ.
- (١٥) الجامع لأحكام القرآن؛ أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي؛ دار الشعب - القاهرة.
- (١٦) حاشية ابن عابدين (حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار)؛ ابن عابدين؛ دار الفكر- بيروت؛ ١٤٢١هـ.
- (١٧) الذخيرة؛ شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي؛ تحقيق: محمد حجي؛ الناشر: دار الغرب - بيروت؛ ط ١٩٩٤ م.
- (١٨) رفع الحرج في الشريعة الإسلامية دراسة أصولية تأصيلية، د. يعقوب عبد الوهاب الباحسين، مكتبة الرشد، الرياض، ط ٤، ١٤٢٢.
- (١٩) سدر الذرائع في الشريعة الإسلامية، محمد هشام البرهاني، لجنة إحياء المعارف النعمانية، ١٩٦٨ م.
- (٢٠) سنن ابن ماجة؛ محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني؛ تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي؛ الناشر: دار الفكر - بيروت.
- (٢١) سنن أبي داود؛ سليمان بن الأشعث "أبو داود" السجستاني؛ تحقيق: محمد

- محيي الدين عبد الحميد؛ دار الفكر - لبنان.
- ٢٢) سنن الترمذي؛ محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي؛ تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون؛ دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٢٣) سنن الدارقطني؛ علي بن عمر "أبو الحسن" الدارقطني البغدادي؛ تحقيق: السيد عبد الله هاشم يمانى المدني؛ دار المعرفة - بيروت؛ ط ١٣٨٦هـ.
- ٢٤) سنن الدارمي؛ عبد الله بن عبد الرحمن "أبو محمد" الدارمي؛ تحقيق: فواز أحمد زمري، خالد السبع العلمي؛ دار الكتاب العربي - بيروت؛ الطبعة الأولى؛ ١٤٠٧هـ.
- ٢٥) السنن الصغير للبيهقي؛ أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني؛ أبو بكر البيهقي؛ المحقق: عبد المعطي أمين قلعي؛ دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية؛ كراتشي. باكستان؛ الطبعة: الأولى؛ ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.
- ٢٦) السنن الكبرى؛ أحمد بن الحسين بن علي بن موسى "أبو بكر" البيهقي؛ تحقيق: محمد عبد القادر عطا؛ مكتبة دار الباز - مكة المكرمة؛ ط ١٤١٤هـ.
- ٢٧) سير أعلام النبلاء؛ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي؛ تحقيق: بشار عواد ومحيي السرحان؛ الطبعة الرابعة؛ ١٤٠٦هـ؛ مؤسسة الرسالة؛ بيروت؛ لبنان.
- ٢٨) شرح الكوكب المنير؛ تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحى المعروف بابن النجار الحنبلي؛ المحقق: محمد الزحيلي ونزيه حماد؛ الناشر: مكتبة العبيكان؛ الطبعة الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ٢٩) شرح تنقيح الفصول؛ أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي؛ المحقق: طه عبد الرؤوف سعد؛ الناشر: شركة الطباعة الفنية المتحدة؛ الطبعة: الأولى؛ ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.
- ٣٠) شرح منتهى الإرادات؛ (دقائق أولي النهى لشرح المنتهى)؛ منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس الهوتى الحنبلي؛ الناشر: عالم الكتب؛ الطبعة: الأولى؛ ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- ٣١) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل "أبو عبد الله" البخاري؛ تحقيق: مصطفى ديب البغا؛ الناشر: دار ابن كثير - بيروت؛ ط ٣؛ ١٤٠٧هـ.
- ٣٢) صحيح مسلم؛ مسلم بن الحجاج "أبو الحسين" القشيري النيسابوري؛ تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي؛ دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٣٣) غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، أحمد بن محمد مكي، شهاب الدين الحسيني الحموي.

- (٣٤) الفروق = أنوار البروق في أنواع الفروق، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت ٦٨٤هـ)، الناشر: عالم الكتب.
- (٣٥) الصحاح؛ اسماعيل الجوهري؛ عناية: خليل شيحا؛ دار المعرفة - بيروت؛ الطبعة الأولى؛ ١٤٢٦هـ.
- (٣٦) الفصول في الأصول؛ الإمام أحمد بن علي الرازي الجصاص؛ تحقيق: د. عجيل جاسم النشعي؛ الناشر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت؛ الطبعة الأولى؛ ١٤٠٥هـ.
- (٣٧) فيض القدير شرح الجامع الصغير؛ عبد الرؤوف المناوي؛ المكتبة التجارية الكبرى - مصر؛ الطبعة الأولى؛ ١٣٥٦هـ.
- (٣٨) قواعد ابن الملقن أو الأشباه والنظائر في قواعد الفقه، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي الأنصاري المعروف بـ ابن الملقن، تحقيق ودراسة: مصطفى الأزهرى، دار ابن القيم للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، دار ابن عفان للنشر والتوزيع، القاهرة - جمهورية مصر العربية، ط ١، ١٤٣١هـ.
- (٣٩) قواعد الأحكام في مصالح الأنام؛ أبو محمد عز الدين بن عبد السلام السلمي الدمشقي؛ راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد؛ الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية؛ ١٤١٤هـ - ١٩٩١م.
- (٤٠) القواعد، أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن المعروف بـ تقي الدين الحصني، دراسة وتحقيق: د. عبد الرحمن بن عبد الله الشعلان، د. جبريل بن محمد بن حسن البصيلي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- (٤١) كشاف القناع عن متن الإقناع؛ منصور بن يونس بن إدريس الهوتي؛ تحقيق: هلال مصيلحي مصطفى هلال؛ دار الفكر - بيروت - ١٤٠٢هـ.
- (٤٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ) الناشر: دار الوطن - الرياض.
- (٤٣) لسان العرب؛ محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري؛ الطبعة الأولى؛ دار صاد - بيروت.
- (٤٤) المبسوط؛ شمس الدين السرخسي؛ تحقيق: محمد بن حسن اسماعيل؛ الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت؛ الطبعة الأولى؛ ١٤٢٤هـ.
- (٤٥) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية؛ أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني

- أبو العباس؛ تحقيق: عبد الرحمن بن قاسم؛ ط ٢؛ الناشر: مكتبة ابن تيمية.  
 (٤٦) مسند الإمام أحمد بن حنبل؛ أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني؛ المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد؛ وآخرين؛ إشراف: د عبد الله التركي؛ الناشر: مؤسسة الرسالة؛ ط ١؛ ١٤٢١هـ.
- (٤٧) معجم مقاييس اللغة (ت: هارون)، أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسين، المحقق: عبد السلام هارون، ط ٢ / ١٩٧٩م.
- (٤٨) المغني لابن قدامة؛ أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي؛ الشهير بابن قدامة المقدسي؛ الناشر: مكتبة القاهرة؛ تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.
- (٤٩) المفصل في القواعد الفقهية، يعقوب الباحسين، ص (٣٧)، دار التدمرية، ط ٢ - (١٤٣٢).
- (٥٠) المنخول من تعليقات الأصول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، حققه وخرج نصه وعلق عليه: الدكتور محمد حسن هيتو، الناشر: دار الفكر المعاصر- بيروت لبنان، دار الفكر دمشق - سورية، الطبعة: الثالثة، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- (٥١) الموافقات، الشاطبي، طبعة دار ابن عفان، الرياض، السعودية، ط ١ - ١٤١٧.
- (٥٢) ٥٣ - الموطأ، مالك بن أنس، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، عام النشر: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.
- (٥٣) نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الأملعي في تخريج الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، قدم للكتاب: محمد يوسف البنوري، المحقق: محمد عوامة، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت - لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
- (٥٤) نيل الأوطار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- (٥٥) الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، محمد صدقي بن أحمد بن محمد ال

بورنو، مؤسسة الرسالة العالمية، بيروت - لبنان، ط ٤، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.

### ثانياً: مواقع الانترنت:

(٥٦) موقع الشيخ عبد العزيز ابن باز رحمه الله الالكتروني. <https://binbaz.org.sa>

(٥٧) موقع أهل الحديث والأثر: <https://www.alathar.net>

(٥٨) "social media", dictionary. cambridge. org, Retrieved ٩-١٢-٢٠٢٠.

Edited. قاموس المصطلحات المعاصرة باللغة الإنجليزية، معنى وسائل التواصل الاجتماعي.

(٥٩) Curtis Foreman (٢٠١٧-٦-٢٠)، "١٠ Types of Social Media and How Each Can Benefit Your Business". مقالة: ٧ أنواع من وسائل التواصل

الاجتماعي وكيف يمكن لكل منها أن يفيد عملك، كرتيس فورمان.

(٦٠) موقع سكاى نيوز عربية، المعتز غنيم، ٢٠٢٣، مقالة: كيف تؤثر وسائل التواصل

الاجتماعي على استقرار الأسرة العربية: <https://www.skynewsarabia.com/technology>

(٦١) موقع جريدة اليوم السعودية، طارق ال مزهود، سارة الشعيبل، الدمام، ٢٠٢٢/١٠، في تقرير حول: «السوشيال ميديا». المتهم الأول لكثرة الطلاق والعزوف عن الزواج.

(٦٢) موقع ديفورس البريطاني: مقالة حول الابتزاز الجنسي في وسائل التواصل الاجتماعي. <https://www.ons.gov.uk/peoplepopulationandcommunity/birthsdeathsandmarriages/divorce>

(٦٣) موقع مركز أبحاث وعلاج الصحة العقلية، قسم علم النفس، جامعة روهو، ألمانيا، (المركز الألماني للصحة العقلية)، موقع الدراسة التي أجريت في ٢٠٢٢ ونشرت في ديسمبر ٢٠٢٣. <https://www.tandfonline.com>

(٦٤) موقع حلول أزمات السمعة الرقمية (بصمة أمان) في مقالة حول الابتزاز الالكتروني والجنسي خاصة: <https://www.secprint.sa/blackmail-reasons>

(٦٥) موقع الأهرام نيوز، تقرير: أحمد خيرى: بالإحصائيات والمؤشرات. . الابتزاز الإلكتروني ظاهرة تهدد الشباب حول العالم، وحول التكلفة السنوية للجرائم الإلكترونية في جميع أنحاء العالم <https://gate.ahram.org.eg/News.aspx>

والحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات.